

## وزارة البترول والثروة المعدنية

قرار رقم ٢٤٤٣ لسنة ٢٠١٢

### وزير البترول والثروة المعدنية

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الزراعة وتعديلاته ؛  
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ؛  
وعلى القانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠ بشأن الغاز الطبيعى ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛  
وعلى القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بإصدار قانون شركات قطاع الأعمال العام ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى كتاب السيد وزير الزراعة واستصلاح الأراضى بشأن الموافقة على تنفيذ مشروع خط غاز طبيعى إدكو/المعدية ؛  
وعلى موافقة المجلس الشعبى المحلى لمحافظة البحيرة ؛  
وعلى قرار السيد المهندس وزير البترول والثروة المعدنية رقم ٣٩ لسنة ٢٠١١ بشأن الاستيلاء المؤقت لمدة خمسة عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى اللازمة لتنفيذ مشروع خط غاز طبيعى إدكو/المعدية ، قطر ٢٠ بوصة بمحافظة البحيرة ؛  
وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة المؤرخة فى ٢٠١٢/٤/١٧ ؛  
وعلى ما عرضه كل من السيد المهندس وكيل أول وزارة البترول لشئون الغاز والسيد المهندس رئيس مجلس إدارة الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية ؛

## قرار:

**مادة أولى -** مد العمل بأحكام القرار الوزارى رقم ٣٩ لسنة ٢٠١١ لمدة اثنى عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب من تاريخ انتهاء القرار المشار إليه .

**مادة ثانية -** ينتهى العمل بأحكام هذا القرار بانتهاء مدة الاستيلاء الموضحة بالمادة الأولى .

**مادة ثالثة -** ينشر هذا القرار ومذكرته الإيضاحية فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٠١٢/٦/١٩

وزير البترول والثروة المعدنية

مهندس / عبد الله غراب

## الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية (إيجاس)

### مذكرة إيضاحية

لقرار السيد المهندس وزير البترول والثروة المعدنية رقم ٢٤٤٣ لسنة ٢٠١٢

لمد فترة الاستيلاء المؤقت للقرار رقم ٣٩ لسنة ٢٠١١ لمدة اثنى عشر شهراً

على الأراضى اللازمة لتنفيذ مسار خط غاز طبيعى إدكو/المعدية ، قطر ٢٠ بوصة

بالإشارة إلى قرار السيد المهندس وزير البترول رقم ٣٩ لسنة ٢٠١١ بشأن الاستيلاء المؤقت

لمدة خمسة عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى

اللازمة لتنفيذ مشروع خط غاز طبيعى إدكو/المعدية ، قطر ٢٠ بوصة الذى يبدأ من حجرة البلوف

رقم (١) المقامة على خط إدكو/دمياط حتى ينتهى عند شركة جاسكو بالمعدية

بمحافظة البحيرة بطول ٢٠ كيلو متراً ويعرض ٢٠ متراً ماراً بباطن الأرض بعمق ١,٥ متر

والمسند تنفيذه إلى الشركة المصرية للغازات الطبيعية (جاسكو) إحدى شركات قطاع البترول

والذى نشر بجريدة الوقائع المصرية بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ وتم العمل به من اليوم التالى

لتاريخ نشره ،

نتشرف بالإحاطة بأن الشركة المصرية للغازات الطبيعية (جاسكو) تقدمت بطلب مد العمل

بأحكام القرار المشار إليه سابقاً والذى تنتهى مدته فى ٢٠١٢/٦/٢٩ لمدة اثنى عشر شهراً

أخرى أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى اللازمة

لتنفيذ المشروع المشار إليه ، وذلك بسبب تأخير أعمال التنفيذ نظراً لاعتراض هيئة الثروة السمكية

على تنفيذ مسار الخط داخل ميناء الصيد وكذا اعتراض الأهالى على مرور الخط

أمام منطقة الشاطئ ، الأمر الذى دعى الشركة إلى طلب مد العمل بالقرار لفترة أخرى ،

وكذا تم تجديد موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة على تنفيذ المشروع .

وحيث إن تنفيذ المشروع يعد من المشروعات الحيوية الهامة والعاجلة ذات النفع العام

والتي تخدم الاقتصاد القومى وتضمنتها خطة مشروعات الشركة المصرية القابضة

للغازات الطبيعية ، ومدرج له الاعتمادات المالية اللازمة ،

ونظراً لصفة الاستعجال التى يتسم بها المشروع والذى لا يحتمل التأخير وإعمالاً لأحكام المادة (٤) من القانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠ فى شأن الغاز الطبيعى والقانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ بشأن خطوط أنابيب البترول ولائحته التنفيذية وإعمالاً لأحكام المادة (١٥) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة والتى تجيز للوزير المختص إصدار قرار بالاستيلاء المؤقت على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروعات العاجلة فى حالة الضرورة والاستعجال ،

### لذلك :

يقتضى الأمر استصدار قرار بجد فترة الاستيلاء المؤقت المشار إليها بالقرار رقم ٣٩ لسنة ٢٠١١ لمدة اثنى عشر شهراً أخرى أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى اللازمة لتنفيذ مشروع خط غاز طبيعى إدكو/المعدية ، قطر ٢٠ بوصة ، وستقوم الشركة المصرية للغازات الطبيعية (جاسكو) بصرف التعويضات اللازمة لذوى الشأن المترتبة على مد العمل بأحكام القرار المشار إليه بعاليه وذلك طبقاً لأحكام القانون باعتبار أن ذلك مرتبط بالتنفيذ مع إعادة الأراضى المار بها مسار الخط فى نهاية التنفيذ إلى الحالة التى كانت عليها وقت الاستيلاء .

والأمر معروض على سيادتكم ، رجاء التكرم بالنظر فى استصدار القرار المطلوب .

تحريراً فى ٢٩/٥/٢٠١٢

رئيس مجلس إدارة

الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية

محمد شعيب محمد